



هل يجوز أن يكون شريكاً في شركة مع كافر أو مشرك؟

السؤال: هل يجوز أن يكون شريكاً في شركة مع كافر أو مشرك؟

الجواب: لا يجوز أن يكون شريكاً في شركة مع كافر أو مشرك، لأن الشركة تعتبر عقدية شرعية، ولا بد من اتفاق جميع الشركاء على الشروط والأحكام، وإذا كان أحد الشركاء كافراً أو مشركاً، فإن الشركة تعتبر باطلة، ولا يجوز التعامل فيها، ويجب التنويه على أن الشركاء في الشركة يجب أن يكونوا جميعاً مسلمين، وإذا كان أحد الشركاء كافراً أو مشركاً، فإن الشركة تعتبر باطلة، ولا يجوز التعامل فيها، ويجب التنويه على أن الشركاء في الشركة يجب أن يكونوا جميعاً مسلمين.

[هذا السؤال ورد في كتاب "أحكام التعامل مع الكفار والمشركين" للدكتور أحمد رضا]

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/4289>

